



إدارة الامتحانات والاختبارات
قسم الامتحانات العامة

المسار الأكاديمي والاهلي الفني

امتحان شهادة الدراسة الثانوية العامة لعام ٢٠٢٦

(وثيقة محمية/محمود)

د : س
١٥ : ١

اليوم والتاريخ: السبت ٢٠٢٦/٠٧/١٨
رقم الجلوس:

رقم النموذج: (١)

المبحث: التربية الإسلامية (مستوى صف ١١)

رقم المبحث: 209

اسم الطالب:

اختر رمز الإجابة الصحيحة في كل فقرة مما يأتي، ثم ظلّل بشكل غامق الدائرة التي تشير إلى رمز الإجابة في نموذج الإجابة (ورقة القارئ الضوئي) فهو النموذج المعتمد (فقط) لاحتساب علامتك، علماً أنّ عدد الفقرات (٤٠)، وعدد الصفحات (٤).

١- خُتِمَت الآية الكريمة من سورة آل عمران: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ ...﴾ بِ:

(أ) ﴿مُهِينٌ﴾ (ب) ﴿مُقِيمٌ﴾ (ج) ﴿عَظِيمٌ﴾ (د) ﴿أَلِيمٌ﴾

٢- يُعَدُّ الرياء مثلاً على صورة من صُور الضلال، هي:

(أ) التَّفَاقُ الاعْتِقَادِي (ب) الكُفْر العَمَلِي (ج) البِدْعَة السَّيِّئَة (د) الشَّرْك الأصغر

٣- مَظْهَر تكريم الله تعالى للإنسان الذي يدلّ عليه قول الله تعالى: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ﴾، هو:

(أ) تكليفه بتبليغ الرسالة (ب) تسخير الكون له
(ج) تفضيله على سائر المخلوقات (د) خلقه في أحسن تقويم

٤- الحُكْم الشرعيّ للزّواج المُستفاد من قول النَّبِيِّ ﷺ: "يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوَّج"، هو

(أ) التَّنْذِب (ب) الوُجُوب (ج) الفَرَض (د) الإِبَاحَة

٥- مرتبة الجهاد التي يُشير إليها قول النَّبِيِّ ﷺ لحسان بن ثابت ؓ: "اهْجُهم وجبريل معك"، هي الجهاد بِ:

(أ) النَّفْس (ب) المال (ج) الكلمة (د) القتال

٦- ضَبِط المصحف الشريف بوضع علاماتٍ تدلّ على حركات الإعراب حفاظاً على القرآن الكريم من التبديل والتحريف

في عهد الخليفة الراشد:

(أ) أبي بكر الصديق ؓ (ب) عمر بن الخطّاب ؓ
(ج) عثمان بن عفّان ؓ (د) علي بن أبي طالب ؓ

٧- الرخصة التي شرّعها الله تعالى تخفيفاً على عباده بسبب المطر، هي:

(أ) الإفطار في رمضان (ب) الجَمْع بين الصلّاتين
(ج) قَصْر الصلّاة الرباعية (د) المَسْح على الخُفَّين

يتبع الصفحة الثانية

الصفحة الثانية/نموذج (١)

٨- الصَّحَابِي الْجَلِيلُ الَّذِي قَاتَلَ بِبَسَالَةٍ فِي مَعْرَكَةِ مُؤَتَةَ وَهُوَ يَرُدُّ الشَّعْرَ قَائِلًا:

يَا حَبْذَا الْجَنَّةُ وَاقْتَرَابُهَا طَيِّبَةٌ وَبَارِدٌ شَرَابُهَا، هُوَ:

- (أ) خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ ۞
(ب) زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ ۞
(ج) عَبْدِ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ ۞
(د) جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ۞

٩- كُلُّ مَا يَأْتِي يُعَدُّ مِنَ الْمُحَرَّمَاتِ مُؤَقَّتًا، مَا عدا:

- (أ) أُمُّ الزَّوْجَةِ (ب) خَالَةُ الزَّوْجَةِ (ج) عَمَّةُ الزَّوْجَةِ (د) أُخْتُ الزَّوْجَةِ

١٠- يَدُلُّ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ﴾ عَلَى مَبْدَأٍ مِنْ مِبَادِيِ التَّعَايُشِ الْإِنْسَانِيِّ، هُوَ:

- (أ) الْكَرَامَةُ الْإِنْسَانِيَّةُ (ب) الْجَوَارُ بِالْحُسْنَى (ج) الْعَدَالَةُ (د) الْإِحْسَانُ

١١- الصَّحَابِي الْجَلِيلُ الَّذِي اسْتَشْهَدَ يَوْمَ أُحُدٍ، فَمَا عُرِفَ مِنْ كَثْرَةِ مَا فِيهِ مِنْ جِرَاحٍ، حَتَّى عَرَفَتْهُ أُخْتُهُ بِنَانُهُ، هُوَ:

- (أ) سَعْدُ بْنُ مَعَاذٍ ۞ (ب) أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ ۞ (ج) عَبْدِ اللَّهِ بْنُ جَبْرِ ۞ (د) عَمْرُو بْنُ سَالِمٍ ۞

١٢- أَحَدُ الْأَعْمَالِ الْآتِيَةِ يُعَدُّ مَثَالًا عَلَى التَّبْذِيرِ، هُوَ:

- (أ) الْمُغَالَاةُ فِي شِرَاءِ الْكَمَالِيَّاتِ
(ب) هَذْرُ الْمَاءِ فِي أَثْنَاءِ التَّنْظِيفِ
(ج) الْمُبَالَاةُ فِي اسْتِخْدَامِ الْكَهْرِبَاءِ
(د) إِنْفَاقُ الْمَالِ عَلَى الْقَمَارِ

١٣- وَاحِدَةٌ مِنَ الْآتِيَةِ لَا تُعَدُّ مِنْ نَتَائِجِ فَتْحِ مَكَّةَ:

- (أ) اعْتِنَاقُ أَبِي سَفْيَانَ ۞ الْإِسْلَامَ
(ب) دُخُولُ وَفْدِ بَنِي حَنِيفَةَ فِي الْإِسْلَامِ
(ج) اخْتِزَامُ مِفَاتِيحِ الْكَعْبَةِ مِنْ عَثْمَانَ بْنِ طَلْحَةَ
(د) تَحَوُّلُ الْمُسْلِمِينَ إِلَى قُوَّةٍ كَبِيرَةٍ

١٤- يَدُلُّ رَفُضُ النَّبِيِّ ﷺ الدَّعَاءَ عَلَى أَهْلِ الطَّائِفِ بَعْدَ أَنْ لَقِيَ مِنْهُمْ سُوءَ الْمَعَامَلَةِ وَالْإِذَاءَ، وَاسْتَبْشَرَ مُتَفَائِلًا بِإِسْلَامِهِمْ

عَلَى إِجَابِيَّةِ الشَّرِيعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ فِي النَّظَرَةِ إِلَى:

- (أ) الْحَيَاةَ (ب) النَّفْسَ (ج) الْمُسْتَقْبَلَ (د) النَّاسَ

١٥- كُلُّ مَا يَأْتِي مِنْ شُرُوطِ صِحَّةِ عَقْدِ الزَّوْاجِ، مَا عدا:

- (أ) أَهْلِيَّةُ الزَّوْجَيْنِ
(ب) رِضَا الزَّوْجَيْنِ
(ج) الْإِشْهَادُ عَلَى عَقْدِ الزَّوْاجِ
(د) الْخِطْبَةُ

١٦- قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى الَّذِي يُشِيرُ إِلَى الْحِكْمَةِ مِنْ جَعَلِ الزَّوْجَيْنِ مِنْ أَصْلٍ وَاحِدٍ، هُوَ:

- (أ) ﴿لَتَسْكُنُوا إِلَيْهَا﴾
(ب) ﴿وَأَخْتَلَفُ الْأَسْتَكْمَ وَالْوَنِيكُمُ﴾
(ج) ﴿وَأَبْتَغَاوْكُمْ مِنْ فَضْلِهِ﴾
(د) ﴿لَا يَتَّيِّقُ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾

١٧- مِنَ الْأَمْثَلَةِ عَلَى تَأْكِيدِ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ الشَّرِيفَةِ لِمَا جَاءَ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ مِنْ أَحْكَامٍ شَرْعِيَّةٍ:

- (أ) تَحْرِيمُ جَمْعِ الرَّجُلِ فِي الزَّوْاجِ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَخَالَتِهَا
(ب) وَجُوبُ صَدَقَةِ الْفِطْرِ
(ج) تَحْرِيمُ اخْتِزَامِ شَيْءٍ مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِغَيْرِ حَقٍّ
(د) تَحْدِيدُ مَقْدَارِ الْوَصِيَّةِ

الصفحة الثالثة/نموذج (١)

١٨- من الحقوق المشتركة بين الزوجين:

(أ) الإِزْت (ب) المَهْر (ج) النِّفَقَة (د) الطَّاعَة بالمعروف

١٩- يُشير قول النَّبِيِّ ﷺ: " لا يحتكر إلا خاطئ " إلى أحد التشريعات الإسلامية التي تُحقق الأَمْن الغذائي، هو:

(أ) العناية بالزراعة (ب) الاهتمام بالثروة الحيوانية (ج) التَّهْي عن الإسراف (د) العناية بالأسواق

٢٠- المبدأ الذي وَجَّه إليه الإسلام لتحقيق الوحدة الوطنية ويُشير إليه قول رسول الله ﷺ: "دعوها؛ فإنها مُنتنة"، هو مبدأ:

(أ) تأكيد الأخوة الإنسانية (ب) الدعوة إلى التعايش بين أبناء المجتمع

(ج) مُحاربة كلِّ صور التعصّب (د) السَّعي لتحقيق التكافل

٢١- يدلّ قول الله تعالى: ﴿وَإِنْ تُبْذُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُّوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ﴾ على سعة:

(أ) مُلك الله تعالى (ب) عِلْم الله تعالى (ج) قُدْرَة الله تعالى (د) رَحْمَة الله تعالى

٢٢- (ما أودعه الله عزّ وجلّ في قلب الإنسان من الاطمئنان بوجود مُوجد لهذا الكون)، هو مفهوم دليل:

(أ) الفِطْرَة (ب) السببيّة (ج) الإِتقان (د) الهداية

٢٣- أعظم أَوْجُه الإعجاز القرآني، هو الإعجاز:

(أ) الِيبانيّ (ب) الغيبيّ (ج) التشريعيّ (د) العِلْمِيّ

٢٤- شرط الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الذي يُشير إليه قول الله تعالى: ﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ تَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾، هو:

(أ) العِلْم بما يأمر به أو ينهى عنه (ب) اختيار الأسلوب المناسب

(ج) العَمَل بما يأمر الناس به (د) الصَّبْر على الناس

٢٥- حَدَّثَ اليوم الآخر الذي تُوزن فيه الأعمال بميزان العدل الإلهي، هو:

(أ) الحَشْر (ب) الحِساب (ج) البَعْث (د) الشَّفاعة

٢٦- النصّ القرآني الذي يدلّ على حُرمة الكذب على الله تعالى في الآيات الكريمة المُقرّر جُفْظُها من سورة الأعراف، هو:

(أ) ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾ (ب) ﴿وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾

(ج) ﴿وَأَنْ تَشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا﴾ (د) ﴿وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾

٢٧- يدلّ قول النَّبِيِّ ﷺ للذي أراد أن يخطب امرأة: "انظر إليها، فإنّه أحرى أن يؤدَمَ بينكما"، مثلاً على المصالح:

(أ) المُعْتَبَرَة (ب) المُلَغاة (ج) المُرسَلَة (د) الوهميّة

٢٨- كلّ الكتب الآتية مصنّفة على الأبواب الفقهيّة، ما عدا:

(أ) صحيح الإمام البخاري (ب) مُسنَد الإمام أحمد (ج) سنن الإمام النَّسائي (د) مُوطأ الإمام مالك

٢٩- يُؤدّي التشدّد في العبادة إلى:

(أ) القيام بالواجبات على أحسن حال (ب) إيقاع النَّفس في الحَرَج

(ج) الاستمرارية في العَمَل (د) تكليف النَّفس بما تستطيع

يتبع الصفحة الرابعة

الصفحة الرابعة/نموذج (١)

- ٣٠- الحاكم الذي بعث له النَّبِيُّ ﷺ برسالة يدعوهُ إلى الإسلام مع الصَّحابي الجليل عبد الله بن حذافة السَّهمي ﷺ، هو:
- (أ) النَّجَاشِي (ب) كِسْرَى (ج) هِرَقْل (د) المُفَوِّس
- ٣١- يدلّ قول الله تعالى في سورة الفرقان: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا﴾ على صِفة من صفات عباد الرحمن، هي:
- (أ) الوقار والتواضع (ب) الإعراض عن الجاهلين (ج) الحرص على العبادة (د) الاعتدال والتوازن
- ٣٢- نوع الطَّلَاق الذي يقع بعد الطَّلَاق الأولى ولم يُراجع الزوج زوجته في أثناء العدة، يُسمَّى طلاقاً:
- (أ) رجعيّاً (ب) بائناً بينونة صغرى (ج) بائناً بينونة كبرى (د) كنائياً
- ٣٣- الحُكْم الشرعيّ لكتابة الوصيّة المُستفاد من قول النَّبِيِّ ﷺ: "ما حقّ امرئ مسلم له شيء يوصي فيه، يبيت ليلتين إلاّ ووصيته مكتوبة عنده"، هو:
- (أ) الفرض (ب) الوجوب (ج) التَّنَبُّ (د) الإباحة
- ٣٤- ثُوفِي رجل وترك أباً وأماً وأبناءً، فإنّ نصيب الأب من التَّركة، هو:
- (أ) الثلث (ب) الربع (ج) السدس (د) الثمن
- ٣٥- من وَفَّيَّات جلاله الملك عبد الله الثاني ابن الحسين - حفظه الله تعالى - في المسجد الأقصى المبارك؛ وَفَّيَّة الإمام:
- (أ) الرَّايزِي (ب) الغزالي (ج) النَّوَوِي (د) السيوطي
- ٣٦- اللَّفْظَة التي ذُكرت في الحديث الشريف: "أتدرون ما المُفْلِس؟" ومعناها أراق، هي:
- (أ) شَتَمَ (ب) قَذَفَ (ج) سَفَكَ (د) ضَرَبَ
- ٣٧- من الأحكام الشرعية التي تقع في مرتبة الحاجَّيات:
- (أ) تحريم شُرْب الخمر (ب) مشروعية الزَّواج (ج) إباحة الإفطار في شهر رمضان للمسافر (د) وجوب الأخذ بأداب الطعام
- ٣٨- كلّ الجرائم الآتية من جرائم التعزير، ما عدا:
- (أ) القَذْف (ب) الاختلاس (ج) الرِّشوة (د) التزوير
- ٣٩- الأسلوب البليغ الذي استخدمه النَّبِيُّ ﷺ في وصاياه في حجة الوداع بقوله: "أيّ يوم هذا؟"، قالوا: يوم حرام، قال: "أيّ بلد هذا؟"، قالوا: بلد حرام، قال: "أيّ شهر هذا؟":
- (أ) إثارة انتباه الناس باستخدام أسلوب النداء (ب) اعتماد أسلوب الإيجاز والاختصار (ج) مراعاة أسلوب التشويق والإثارة (د) استخدام التشبيه لإيصال المقصود إلى المُخاطَبين
- ٤٠- يُشير قول النَّبِيِّ ﷺ: "طلَّب العلم فريضةً على كلّ مسلم" إلى أحد مجالات حقوق الإنسان في الإسلام، هو مجال:
- (أ) الأساسيّة (ب) الاقتصاديّة (ج) السياسيّة (د) الاجتماعيّة